

ABSTRAK

‘Ulum Alquran itu mencakup banyak hal, baik yang berkaitan dengan upaya memahami makna Alquran maupun hal lainnya mengenai Alquran. Diantara ilmu yang diperlukan dalam memahami makna Alquran adalah ilmu-ilmu yang berkaitan dengan bahasa Arab..

Mayoritas ulama sepakat akan pentingnya pengetahuan bahasa Arab dalam memahami Alquran. Karena Alquran itu diturunkan dengan menggunakan bahasa Arab, begitu juga hadis sebagai penjelas Alquran disampaikan dengan bahasa Arab.

Seorang mujtahid mutlak memiliki Pengetahuan bahasa Arab dalam memahami Alquran, dan pengatahuan bahasa Arab yang dituntut adalah sebatas mampu memahami maksud ungkapan bahasa Arab pada nas (Alquran) yang ditelaah, bukan semua aspek bahasa Arab. Pengetahuan bahasa Arab menjadi syarat mutlak bagi seorang dalam mengeluarkan hukum dari sumbernya dimaksudkan untuk menjaga kesucian dan kemuliaan Alquran.

Kata kunci : Ilmu-ilmu bahasa Arab, Alquran, *istinbath al-ahkam*.

"مكانة علوم اللغة العربية في استنباط الاحكام الشرعية من القرآن الكريم"

Kedudukan Ilmu-ilmu Bahasa Arab dalam *Mengistinbâth* Hukum Syara (Fiqh) dari
Al-Quran Al-Karim
Hasbullah¹

الباب الأول : المقدمة

أ- خلفية البحث

كما هو معلوم أن القرآن الكريم هدى للناس عامة و المتقين خاصة و من يريد أن ينال حياة سعيدة في الدنيا و الأخرى فليتمسك به بتعلمه و تعمقه و عمله. وهو نزل باللغة العربية كما قال الله تعالى في كتابه " إنا أنزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون ". ولذلك إذا اردنا أن نفهم القرآن فهما عميقا فلا بد لنا أن نتعلم اللغة العربية بجيدة لأنه نزل باللغة العربية. قال مناع القطان في كتابه : " القرآن وحي الاسلام و الاسلام دين الله المفروض ولن يتأتى معرفة أصوله و أساسه إلا إذا فهم القرآن بلغته ... القرآن الكريم في قمة العربية فصاحة و بلاغة وله من خواص التراكيب و أسرار الأساليب و لطائف المعاني و سائر آيات إعجازه مالا يستقل بأداءه لسان"². ولذلك اتفق اكثر العلماء خاصة علماء الأصول على

¹ Lektor pada Jurusan Pendidikan Bahasa Arab Fak. Tarbiyah dan Keguruan IAIN Antasari Banjarmasin.

² Mann Khalil al-Qaththan, *Mabahis fi 'Ulum al-Qur'an*, Jilid I (Lubnan: Dar al-Fikr, 1988)

ضرورة أن تكون على علم اللغة العربية لأن القرآن الذي نزل بهذه الشريعة عربي و كذلك السنة التي هي بيانه جاءت بلسان عربي.

ب- أسئلة البحث

مؤسسا على المشكلات السابقة و أقرر الأسئلة، كما تلي:

- ١- ما هي العلوم المحتاجة في الاستنباط؟
- ٢- كيف مكانة علوم اللغة العربية و آراء العلماء عنها في الاستنباط؟

ج- أهداف البحث

مؤسسا على الأسئلة السابقة و أمّا هدف هذا البحث فهو ليعرف على ما

يلي:

- ١- العلوم المحتاجة في الاستنباط
- ٢- مكانة علوم اللغة العربية و آراء العلماء عنها في الاستنباط

د- هيكل البحث

أما نظام هذا البحث فأرتب إلى ثلاثة أبواب، كما تلي :

الباب الأول : المقدمة، يبحث فيها عن المصدر الأساسي للاحكام الشرعية و الاحكام الشرعية عامة و مكانة علوم اللغة العربية و آراء العلماء عنها في الاستنباط و أمثلة اللغة العربية في القرآن الكريم .

الباب الثاني : البحث عن مكانة علوم اللغة العربية في استنباط الاحكام الشرعية
من القرآن الكريم

يبحث فيها عن العلوم المحتاجة و مكانة علوم اللغة العربية في الاستنباط
في الاستنباط ثم آراء العلماء عنها مع الأمثلة، ثم التحليل.

الباب الثالث : الخلاصة

الباب الثاني

علوم اللغة العربية و مكانها فى الاستنباط

أ- العلوم المحتاجة فى الاستنباط

عرّف مناع خليل القطان فى كتابه عن العلوم المحتاجة فى فهم القرآن هي علم الذي يتناول الأبحاث المتعلقة بالقرآن من حيث معرفة أسباب النزول و جمع القرآن و ترتيبه ومعرفة المكي و المدني و الناسخ والمنسوخ و المحكم و المتشابه إلى غير ذلك مما له صلة بالقرآن.³

وفقا على التعريف السابق أن العلوم المحتاجة فى فهم القرآن كثيرة. و يفصل الكاتب عن العلوم المحتاجة فى فهم القرآن على التفصيل، كما تلي :

- ١- علم مواطن النزول
- ٢- علم تواريخ النزول
- ٣- علم أسباب النزول
- ٤- علم القراءات
- ٥- علم التجويد
- ٦- علم غريب القرآن

³ Mann Khalil al-Qaththan, *Ibid.*, h., 27.

- ٧- علم إعراب القرآن
- ٨- علم الوجوه و النظائر
- ٩- علم معرفة المحكم و المشابه
- ١٠- علم الناسخ و المنسوخ
- ١١- علم بداع القرآن
- ١٢- علم إعجاز القرآن
- ١٣- علم تناسب القرآن
- ١٤- علم أقسام القرآن
- ١٥- علم أمثال القرآن
- ١٦- علم جدال القرآن
- ١٧- علم آداب تلاوة القرآن^٤

هكذا العلوم المحتاجة في فهم القرآن للمجتهد المستنبط إما في استنباط الأحكام الشرعية و إما في تطبيقها من المصدر الأساسي لأن أقوال المجتهد حجة لغير المجتهد.

⁴ T.M. Hasbi Ash- Shiddieqy, Sejarah dan Pengantar Ilmu Alquran (Jakarta: Bulan Bintang, 1972), Cet. Ke—5, h., 105-108.

المجتهد هو الفقيه الذي بذل وسعه في استنباط الأحكام العملية المؤخوذة من أدلتها التفصيلية^٥. ولذلك اشترط في المجتهد المستنبط شروط وقرر بعض علماء الأصول في المجتهد المستنبط شروطاً^٦، كما تلى:

١ - العلم باللغة العربية

اتفق أكثر العلماء خاصة علماء الأصول على ضرورة أن تكون على علم اللغة العربية لأن القرآن الذي نزل بهذه الشريعة عربي و كذلك السنة التي هي بيانه جاءت بلسان عربي. ولا يشترط فيه أن يكون عالماً كل خطاب في العربية. إنما القدر الذي يفهم به خطاب العرب و عاداتهم في الاستعمال حتى يميز بين صريح الكلام وظاهره ومجمله، وحقيقته ومجازه، وعامه وخاصه، ومحكمه ومتشابهه، ومطلقه مقيده، ونصه وفحواه، ولحنه و مفهومه، وهذا لا يحصل إلا لمن بلغ في اللغة درجة الاجتهاد.^٧

⁵ Muhammad Abu Zahra, *Ushul al-Fiqh (Dar al-Fikr al-'Ara bi, t.th.)*, h., 379.

⁶ Muhammad Abu Zahra, *ibid.*, h., 380.

⁷ Muhammad Abu Zahra, *ibid.*

٢- العلم بالقرآن ناسخه ومنسوخه^٨

لأن القرآن هو عمود هذه الشريعة عربي و حبل الله الممدود إلى يوم القيامة و مصدر هذه الشريعة. ولذلك قال بعض العلماء يجب أن يكون عالما بدقائق آيات الأحكام في القرآن. وعلمه بهذه الآيات بأن يكون محصلا لمعانيها عارفا للعام و الخاص بها والتخصيصات التي وردت عليها من السنة، و أن يكون عالما بما نسخت أحكامه منها على فرض أنّ فيها ناسخا أو منسوخا.

٣- العلم بالسنة

وهذا شرط قد اتفق عليه العلماء و لا يشترط أن يكون حافظا للسنة المتعلقة بالأحكام بل الشرط أن يكون عارف مواضعها و طرق الوصول إليها و أن يكون عالما بالرجال أو أحوالهم في الجملة.

٤- معرفة مواضع الإجماع و مواضع الخلاف

إن معرفة مواضع الإجماع شرط بالاتفاق. و ليس المراد أن يحفظ كل مواضع الإجماع حفظا يستظهره في عامة أحواله بل المراد أن كل مسألة يتصدي

⁸ Muhammad Abu Zahra, *ibid*, h. 381. Lihat juga Teungku Muhammad Hasbi Ash Shiddieqy, *Pengantar Hukum Islam* (Semarang: PT. Pustaka Rizki Putra, 1997), h., 265-274. Lihat juga Manna Khalil al-Qaththan, *Mabahis fi 'Ulum al-Qur'an* (T.t.:Mansyurat al-Ashr al-Hadits, 1973), h., 15-16.

لدراستها أن يكون على علم بمواضع الإجتماع فيها إن كان اجماع و موضع الإختلاف إن كان اختلاف.

٥- مفرفة القياس

ولقد قال الشافعي ان الاجتهاد هو العلم بأوجه القياس و طرائقه بل إنه يقرر أكثر من ذلك أن الاجتهاد هو القياس فلا بد أن يعرف منهاج القياس السليم و يكون عنده من العلم بالأصول المستنبطة من النصوص التي وردت بالاحكام ما يمكنه أن يختار من أقرّ بها للموضوع الذي يجتهد الفقيه في معرفته

٦- معرفة مقاصد الاحكام

قد علمنا أن مقاصد الأحكام في الشريعة الإسلامية هي الرحمة بالعباد، إذ هذا هو المقصد الأسمى للرسالة المحمدية. وإن تلك الرحمة العامة اقتضت أن تكون الشريعة قائمة على رعاية المصالح بمراتبها الثلاثة: الضروريات، ثم الحاجيات، ثم التحسيات.

٧- صحة الفهم وحسن التقدير

المراد به هو علم المنطق. وقد وافق العلماء على أن العلم بالمنطق ليس بشرط ولكن لا يرى أنه حرام بل أنه ثقافة عقلية ممتازة و ميزان ضابط يفيد عند المناظرة و

الدفاع عن الحقائق و إن لم يكن ذا فائدة واضحة في استنباط الحقائق الشرعية ومع أن لا يشترط العلماء المنطق يشترطون ما اشترط الشافعي من حسن الفهم ونفاذ النظر ليصل إلى لب الحقائق.

٨- صحة النية و سلامة الاعتقاد^٩

المراد بها إخلاص لله تعالى. و إن النية المخلصة تجعل القلب يستنير بنور الله تعالى فينفذ إلى لب هذا الدين الحكيم و يتجه إلى الحقيقة الدينية لا يبغي سواها ولا يقصد غيرها. و أما سلامة الاعتقاد فهو لا يفعل ذا بدعة أم ذا هوى و لكن يتجه إلى المنصوص بقلب سليم.

ب- مكانة علوم اللغة العربية و آراء العلماء عنها في الاستنباط

اتفق أكثر العلماء خاصة علماء الأصول على ضرورة أن تكون على علم اللغة العربية لأن القرآن الذي نزل بهذه الشريعة عربي و كذلك السنة التي هي بيانه جاءت بلسان عربي. ولذلك حدّ الغزالي الى القدر الذي يجب معرفته من اللغة العربية. فقال: "إنه القدر الذي يفهم به خطاب العرب و عاداتهم في الاستعمال حتى يميز بين صريح الكلام وظاهره ومجمله، وحقيقته ومجازه، وعامه وخاصه،

⁹ Abu Zahra, Op.cit., h. 380-388.

ومحكمه ومتشابهه، ومطلقه مقيده، ونصه وفحواه، ولحنه و مفهومه، وهذا لا يحصل إلا لمن بلغ في اللغة درجة الاجتهاد".

ومن هذا يفهم ان يشترط العلم الدقيق و التبحر في اللغة العربية حتى يصل في علمه بها درجة الاجتهاد و كذلك في فهمه العربي. ولكن ليس من شأن العربي أن يعرف جميع اللغة و لا يستعمل الدقائق كلها وكذلك شأنه في اللغة العربية. وإنه يجب ان لا يتقاصر عن معرفة أسراره في الجملة، و ذلك لأن الاحكام التي يتصدى المجتهد لاستنباطها، وكذلك لمن يستخرج الاحكام من أن يكون عالما بأسرار البلاغة ليتسامى إلى ادراك ما اشتمل عليه من أحكام.

وإنه على قدر الشخص في الشريعة حسب فهمه لأسرار البيان العربي و دقائقه تكون قدرته على استنباط الأحكام من النصوص الفقهية. قال الشاطبي :
 وإذا فرضها مبتدئا في فهم العربية فهو مبتدء في الشريعة أو متوسطا فهو متوسط في الشريعة و المتوسط لم يبلغ درجة النهاية وإذا انتهى إلى الغاية في العربية فهو غاية في الشريعة فكان فهمه حجة كما كان فهم الصحابه وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجة مثل الأئمة المجتهدين. فمن لم يبلغ شأنه فقد نقص من فهم الشريعة حسب مقدار التقصير عنهم، وكل من قصر لم يكن حجة ولا يكون قوله مقبولا.

و إن ذلك الكلام معقول في ذاته، لأن المجتهد حجة لغير المجتهد و لا يبلغ هذه المرتبة إلا من يكون قد بلغ مرتبة قريبة ممن تكون أقوالهم حجة، وهم الصحابة الأعلام و الأئمة الذين تلقوا عنهم و توارثوا علمهم من بعدهم. وكلهم كانوا إماما في العربية بقدر إمامتهم في الفقه. و قد كذب و افترى من ادعى جهل بعضهم بالعربية

وقال الزركشي في البرهان : للناظر في القرآن لطلب التفسير مأخذ كثيرة و أمهاتها أربعة هي : الأولى النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ والثاني الأخذ بقول الصحابة لأن تفسيره عندهم بمنزلة المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ و الثالث الأخذ بمطلق اللغة فإن القرآن نزل بلسان عربي؛ و الرابع التفسير بالمقتضى، من معنى الكلام و المقتضب من قوة الشرع، وهذا هو الذى دعا به النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس حيث قال: "اللهم فقهه في الدين و علّمه التأويل".¹⁰

و على الناظر أيضا في كتاب الله تعالى الكاشف عن أسراره النظر في الكلمة و صيغتها و محلها ككونها مبتدأ أو خبرا أو فاعلا أو مفعولا أو في مبادئ الكلام أو في جواب إلى غير ذلك. و يجب عليه مراعاة أمور :

١- أول واجب على الناظر أن يفهم معنى ما يريد أن يعرّبه مفردا أو مركبا قيل الإعراب فإنه فرع للمعنى.

¹⁰ Jalal ad-Din al-Suyuthi, al-Itqan fi 'Ulum Al-Qur'an (Lubnan: Dar al-Fikr, 2008), h., 552-553.

- ٢- أن يراعي ما تقتضيه الصناعة
- ٣- أن يكون مليا بالعربية
- ٤- أن يتجنب الأمور البعيدة و الأوجه الضعيفة
- ٥- أن يستوفي جميع ما يحتمله اللفظ من الأوجه الظاهرة
- ٦- أن يراعي الشروط المختلفة بحسب الأبواب
- ٧- أن يراعي في كل تركيب ما يشاكله
- ٨- أن يتأمل عند ورود المشتبهات
- ٩- أن يراعي الرسم
- ١٠- أن لا يخرج على خلاف الأصل أو خلاف الظاهر بغير مقتض
- ١١- أن يبحث عن الأصلي و الزائد
- ١٢- أن يجتنب إطلاق لفظ الزائدة في كتاب الله تعالى^{١١}

ج- أمثلة اللغة العربية في القرآن الكريم

و من أمثلة أهمية اللغة العربية في فهم القرآن الكريم كما يلي :

- ١- في اللغة العربية مجاز، ومنه بحث عن الاختصار و الحذف. المثال منه "

..... فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ

¹¹ Jalal ad-Din al-Suyuthi, *al-Itqan fi 'Ulum Al-Qur'an* (Lubnan: Dar al-Fikr, 2008), h., 259-263.

أُخْرِجَ " {البقرة: ١٨٤} . في هذه الآية حذف لفظ " فأفطر " بين كلمة " سفر و فعدة " . المقصود من الآية من كان منكم مريضا أو على سفر فأفطر فعدة من أيام أخر.^{١٢}

٢- خطاب المثني بلفظ المفرد

قد وجد في القرآن الكريم لفظ المفرد لا يفيد مفردا ولكن يستعمل للمثنى.

المثال : وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ التوبة : ٦٢ ﴿٦٢﴾

لفظ " ه " هو ضمير مفرد. و في هذه الآية لفظ " ه " يستعمل للمثنى لأنه يعود إلى لفظ " وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ "

٣- خطاب الجمع بلفظ المفرد^{١٣}

قد وجد في القرآن الكريم لفظ المفرد لا يفيد مفردا ولكن يستعمل للجمع.

المثال : " إن الإنسان لفي خسر " {العصر: ٢} . لفظ " الإنسان " هو اسم

¹² Jalal ad-Din 'Abd ar-Rahman as- Suyuthiy, 'Ilm at-Tafsir al-Manqul min Itmam ad-Dirayah, (Semarang: Toha Putra, t.th), h., 25.

¹³ Badr ad-Din Muhammad az-Zakasi, *al-Burhan fi 'Ulum al-Qur'an* (Lubnan: Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, t.th.), h., 139.

المفرد. أما المفرد فهو اسم يدل على واحد او واحدة، و في هذه الآية لفظ " الإنسان " بمعنى الجمع يعنى " الأناسي " . إنَّ هذا، يقرن بانّ المستثنى من الإنسان " إلا الذين آمنوا " وهذا المستثنى جمع.

٤ - خطاب الجمع بلفظ المثني^{١٤}

قد وجد في القران الكريم لفظ المثني لا يفيد اثنين ولكن يفيد الجمع. المثال :
 "... ثمّ ارجع البصر **كَرَّتَيْنِ...** " { الملك: ٤ } . كلمة " **كَرَّتَيْنِ...** " مثني. أما المثني فهو اسم يدل على اثنين. و لكن لفظ " **كَرَّتَيْنِ...** " بمعنى الجمع معناه **كَرَّةٌ بَعْدَ كَرَّةٍ** او **كَرَّاتٍ**.

¹⁴ Badr ad-Din Muhammad az-Zakasi, ibid., h., 143.

الباب الثالث : الخلاصة

١- العلوم المحتاجة في استنباط الأحكام الشرعية من القرآن الكريم كثيرة. وتلك العلوم تحتاج بقدر الإستنباط ليكون صحيحا في الإستنباط ومراعاة للدين الحنيف.

٢- اتفق اكثر العلماء على ضرورة أن تكون على علم اللغة العربية لأن القرآن الذي نزل بهذه الشريعة عربي وكذلك السنة التي هي بيانه جاءت بلسان عربي. ليس من شأن العربي أن يعرف جميع اللغة و لا يستعمل الدقائق كلها وكذلك شأنه في اللغة العربية. وإنه يجب ان لا يتقاصر عن معرفة أسراره في الجملة، و ذلك لأن الاحكام التي يتصدى المجتهد لاستنباطها، وكذلك لمن يستخرج الاحكام من أن يكون عالما بأسرار البلاغة ليتسامى إلى ادراك ما اشتمل عليه من أحكام.

المراجع

Badr ad-Din Muhammad az-Zakasi, t.th., *al-Burhan fi 'Ulum al-Qur'an* (Lubnan: Dar al-Kutub al-Ilmiyah)

Jalal ad-Din 'Abd ar-Rahman as- Suyuthiy, t.th. 'Ilm at-Tafsir al-Manqul min Itmam ad-Dirayah, (Semarang: Toha Putra)

Jalal ad-Din al-Suyuthi, 2008. *al-Itqan fi 'Ulum Al-Qur'an* (Lubnan: Dar al-Fikr)

Manna Khalil al-Qaththan. 1973. *Mabahis fi 'Ulum al-Qur'an* (T.t.:Mansyurat al-Ashr al-Hadits)

Muhammad Abu Zahra, t.th. *Ushul al- Fiqh* (*Dar al-Fikr al-'Ara bi*)

T.M. Hasbi Ash- Shiddieqy.1972. *Sejarah dan Pengantar Ilmu Alquran* (Jakarta: Bulan Bintang)

Teungku Muhammad Hasbi Ash Shiddieqy, 1997. *Pengantar Hukum Islam* (Semarang: PT. Pustaka Rizki Putra).